النجار: الرعاية الصحية عالية الجودة ركيزة أساسية لرؤية «كويت جديدة 2035»

6

أكد أن مكتب المجلس تسلم حكم المحكمة في أحد الطعون بعدم دستورية المادة 16 من اللائحة

الغانم: «الأمة» سيتخذ إجراءاته بعد صدور حكم «الدستورية» في آخر الطعون يوم 26 الجاري

ربيع سكر ورياض عوّاد

أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم عن ان مكتب المجلس استلم حكم المحكمة الدستورية في احد الطعون في المادة 16 من لائحة مجلس الامة الخاصة باجراءات اسقاط عضوية الاعضاء ، وتقرر الانتظار حتى صدور حكم المحكمة الدستورية في الطعن الثاني الخاص بالمادة 16 من اللائحة الداخلية للمجلس وهو طعن اخير حددت له جلسة 26 الجاري ليباشر المكتب باتخاذ الاجراءات الدستورية والقانونية واللائحية بخصوص مضمون حكم المحكمة ولذلك لن يكون هناك شيء على جلسة المجلس المقبلة وانما الاجراءات ستكون في جلسة 8 يناير بعد استلام كافة الاحكام.

وفيما يخص تقرير اللجنة التشريعية عن استجواب الشيخ جابر المبارك قال الغانم : ان رئيس اللجنة توقع ان التقرير سيعرض على جلسة 8 يناير، وكذلك فيما يخص قانون التقاعد المبكر وهذا ما اخبرنا به رئيس اللجنة المالية بسبب وجود تعديلات مقدمة من النواب ولا يزال بحثها مستمر مع الجانب الحكومي.

وبين ان جلسة 25 الجاري ستركز الرد على الخطاب الأميري، متأملاً الانتهاء من هذا البند يوم الاربعاء وهناك مداولة ثانية لاحد القوانين وان اتسع الوقت سيتم التطرق لقانون اخر.

وفي رده على سؤال عن ان الاجراءات فيما يخص الاحكام ، قال الغانم : ستكون الاجراءات بعد وصول اخر الاحكام لانه ليس من المنطق ولا من الحصافة الحديث عن الاجراءات قبل وصول الاحكام، مؤكداً احترام الاحكام الدستورية،، مضيفاً سنتحمل مسؤوليتنا التاريخية كرئيس او مكتب مجلس والمجلس كاملاً تجاه هذه الاحكام.

الغانم يصرح للصحافيين

دعا رئيس المجلس والنواب لتناول موضوع عضوية الطبطبائي والحريش بتأن

الدلال: نحترم القضاء واحكام «الدستورية».. لكنها توسعت بدخولها بالقرارات والأعمال البرلمانية

ربيع سكر

اكد النائب محمد الدلال ان حكم الدستورية المتعلق بدستورية المادة 16 من قانون لائحة مجلس الامة، صدر ونحن نحترم القضاء ولكن اعتراضي لم يكن يتعلق باختصاص «الدستورية « وأنما على توسعها بدخولها بالقرارات والأعمال البرلمانية وهذا ليس من اختصاصها وفقا للقانون متسائلا كيف سيتعامل المجلس مع حكم الدستورية وكيف يكون ملء الفراغ الدستوري بالغاء المادة 16 ولما تسقط العضوية لا بد أن تعرض على المجلس وذلك ليس تجاوزا للقضاء ،كما ارى ان العبارات والصياغات التي جاءت في حكم المحكمة الدستورية ارى فيها شخصيا تعرض لمجلس الامة ودوره اضافة الى طبيعة العلاقة المفترضة بين السلطات الثلاث . ودعا الدلال خلال المؤتمر الصحافي الذي عقده في مجلس الامة رئيس المجلس والنواب إلى تناول موضوع عضوية الطبطبائي والحريش بتأني وبما يحقق المصلحة العامة مبينا ان الاستعجال في البت لن يخدم الملف لأن هناك أمورا سترتب عليه.

واضاف الدلال انه عندما تلغى المادة فان اي جناية في مفهومها الواسع تاتي على عضو من الاعضاء فانه ستدخل عضو محلس الامة في كثير من المشاكل موضحا ان كان يعتقد ان المحكمة الدستورية ستأخذ وقتها وتبحث اثار هذا القرار على المجلس والعلاقة بين السلطات الدستورية .

وذكر الدلال ان الفراغ خلق لما مشكلة مرتبطة بقانون الانتخابات نفسة في المادة اثنين والمادة 50 المتعلقة باستمرارية العضوية من عدمها وسيخلق لنا مشاكل اخرى مستقبلا مبينا ان عرض الامر على المجلس في شأن عضوية النواب مطبق عالميا وليس فيه اي تجاوز لاحكام القضاء لان بالقياس كذلك طلب القضاء رفع الحصانة يرجع فيع لمجلس الامة .

وطالب الدلال النواب بالاطلاع على محاضر مجلس 1963 وتحديدا حول المادة 16 الذي تناولوها آنذاك بشمل مفصل وتحدث فيها الدكتور. احمد الخطيب وهو حي يرزق وبمكن سؤاله عنها حيث اكد انه لايمكن إسقاط عضوية احد من الاعضاءواكد كلامه الخبير الدستوري ولم تكن غائبةًعن هذه الامور

وأبان ان عدم تطبيق المادة 16 من اللائحة الداخلية رغم وجود ممارسة طبقت في موضوع النائب خلف دميثير لا يعني عدم صحتها والا فان قانون توارث الامارة لم يطبق الا مرة واحدة العام 2006 مبينا ان المحكمة الدستورية توسعت في حكمها وصار هناك تجاوز المادة 50 في فصل السلطات وفي سياق اخر شدد الدلال على اهمية ملف التعليم لارتباط و تأثر جميع الكويتيين بذلك موضحا ان معيار التنافسية في جودة التعليم الأخير كانت الكويت في المركز 104 من أصل 144 دولة فيما كانت دول خليجية تحصد المراتب الاولى في جودة التعليم .

وبين الدلال ان المجلس الاعلى للتعليم لم يجتمع منذ استلام الوزير الحالي حقيبة التربية ثم يقول نحن مهتمون بتطوير التعليم الا اننا لانرى ذلك على أرض الواقع رغم وجود ميزانيات سنوية الوزارة تقدر ب مليار وفوق النصف المليار فهل بعقل ان تكون هذه النيزانبة فقط من احل كراسي ومكيفات .

وقال :كما تعلن الوزارة تعاقدها مع البنك الدولي لتطوير التعليم بمبلغ 35 مليون والوضع يزداد سوء فأين الخلل اذا ولماذا لم يتطور التعليم ؟ والإبداع الوحيد الذي نجده بتطوير التعليم ينحصر في تفريخ اللجان والمجالس تارة محلس اعلى للتعليم ومجلس وطني لتطوير التعليم وآخر للاعتماد الأكاديمي .

ومضى بقوله : اتحدى الوزير الحالي أن يخرج في مؤتمر صحافي يشرح خططه لتطوير التعليم ونسب الانجاز فيها حتى وان كانت 15 ٪ فقط ويشرح العوائق التي صادفته في عدم انجاز خطط تطوير التعليم منوها الى ان المركز الوطني لتطوير التعليم انشيء عام 2004 وهو جهاز رقابي لتنفيذ الخطط التعليمية ويفترض ان يمرن مستقلا ولديه مجلس أمناء ولكنه لم يجتمع منذ أكثر من سنة وهناك فارق بين ادعاء الحرص على التعليم والتطبيق العملي .

ولفت الى ان الوزير بعد تصريحه الأخير ومجموعه الاسئلة التي وجهها له حول عدم اجتماع المجلس الأعلى للتعليم منذ سنة وجه الوزير الاسبوع الماضي الدعوة لاعضاء المحلس الأعلى لعقد اجتماع ! فأين كان الوزير قبل ذلك في تقييم الخطط وماذا فعلوا بخطة 2013 لتطوير التعليم ؟ مؤكدا ان الوزير الخالي ابن الوزارة وجاء من رحمها وقضى ثلاث سنوات وكيلا للتعليم العالي فماذا فهل ؟

ونوه الدلال بقوله :نحن نمدح من يعمل من الوزراء مثل الروضان والعفاسي لأنهم يقدمون قوانين ويراجعون لوائح وننتظر من المحلس الأعلى للتعليم اجتماعاته التي يبدو انها ستتوالي الا اننا لن نسكت عن هذا الوضع التعليمي وسنتابع بكل دقة خطوات تطوير التعليم والاجراءات الاي ستتخذها الوزارة بهذا الشأن ووجه الدلال سؤالا الى وزير التربية والتعليم العالي قال فيه : مؤسف أن تكون هناك أجهزة مؤسساتية في الكويت براقة الأسم إلا أنها ضعيفة في محتواها وأنتاجها الإداري والعلمي ومن تلك الأجهزة التي لا يري الشعب أنتاجها في تطوير التعليم العام والعالمي المفترض جهاز المركز الوطني لتطوير التعليم والذي صدر بموجب المرسوم رقم 308 لسنة 2006 ونظراً لضعف هذا المركز وعدم وضوح أو تلمس عطاءاته ، لذا يرجي أفادتنا بالتالي:

1– من هم الأعضاء الحاليين لمجلس أمناء المركز الوطني لتطوير التعليم ومن هم القائمين على إدارته العامة وما هي الأسس في عملية اختيار من سبق من مجلس أمناء وأعضاء إدارة مع تزويدي بعدد وأسماء ومؤهلاتهم المستشارين في المركز الوطني لتطوير التعليم الحاليين.

2 – يرجى أفادتي وتزويدي بعدد اجتماعات مجلس أمناء المركز الوطني لتطوير التعليم منذ 2017/01/1 وحتى تاريخه مع أفادتي بجدول أعمال كل اجتماع خلال الفترة المطلوبة السابقة وقرارات مجلس الأمناء عن كل اجتماع من تلك الأجتماعات.

3 – هل قام مجلس أمناء المركز الوطني لتطوير التعليم في أجتماع لمجلس الأمناء ببحث وتقييم خطط المركز أو وزارة التربية والتعليم العالي بشأن تطوير التعليم وما هي نتائج صور التعليم ومتي تم ذلك مع أرفاق ما يثبت ذلك.

4 – ما أسباب عدم تفعيل القرار الوزاري رقم 393 / 2010 بتاريخ 2010/07/4 والخاص بتشكيل فريق تحويل المركز الوطني لتطوير التعليم بما يجعله مركز للقياس والتقويم وبما يضمن استقلاليته المركز عن أجهزة وزارة التربية وما هي خطط الوزارة الحالية في هذا الشأن مع أرفاق الدراسات والقرارات في هذا الشأن للأهمية.

5 – يرجى تزويدي باتفاقية التعاون الفني بين وزارة التربية والمركز الوطني للتعليم وبين البنك الدولي والتي تم توقيعها في شهر أبريل 2015 وتزويدي بما يفيد تنفيذ بنود الاتفاقية من قرارات أو دراسات أو برامج تنفيذية.

6 – يرجى أفادتي بواقع وتطبيقات وتقييم وزارة التربية والتعليم العالي من جانب ومركز تطوير التعليم من جانب أخر بشأن المشاريع التي تناولها مركز تطوير التعليم العالي أو صرح بها للأعلام وبالأخص مشاريع (تطوير نظام الترشح للوظائف القيادية في وزارة التربية – مشروع آلية خطة الاحلال الوظيفي – مشروع تقييم استراتيجية التعليم الإلكتروني – مشروع المعايير الوظيفية في التربية والتعليم – مشروع دراستي (تميز) و (بيرلز) الدوليتين – مشروع دراسة ميزة الوطنية – مشروع الدراسة التشخيصية لواقع حال التعليم – مشروع رخصة المعلم – مشروع التميز الدراسي – مشروع الاختبارات الوطنية للتعليم العام – مشروع البرنامج المتكامل لتطوير التعليم).

7 – ما هي خطط المركز الوطني لتطوير التعليم بشأن انعقاد اجتماعات مجلس أمناء المركز خلال الأعوام 2018، 2019 مع أرفاق القضايا وجدول الأعمال خلال الفترات القادمة.

ووجه الدلال سؤالا آخر الى وزير التربية والتعليم العالي قال فيه : نادت خطة التنمية بأهمية دعم العمل المؤسسي والحوكمة ومن متطلبات ذلك عمل ونشاط وتفعيل الأجهزة المعنية بالتعليم وتطوير التعليم ومواجهة العقبات أمام تقدم التعليم في ظل تراجع التعليم العام وتراجع مؤشرات الكويت التعليمية عالمياً ومن أبرز تلك الأجهزة المعنية بالتعليم والذي لا يوجد له أثر ملموس لدوره على الصعيد العمل جهاز المجلس الأعلى للتعليم، لذا يرجي أفادتنا بالتالي:

1 – من هم الأعضاء الحاليين في عضوية المجلس الأعلى للتعليم مع ذكر تاريخ تعيينهم وأسباب أختيارهم وتاريخ انتهاء عضويتهم.

2 – يرجى أفادتي بتواريخ انعقاد اجتماعات المجلس الأعلى للتعليم منذ 2017/01/1 وحتى تاريخه مع تزويدي بجدول أعمال كل اجتماع والقرارات الصادرة في كل اجتماع من تلك الاجتماعات.

3 –هل قام المجلس الأعلى للتعليم بمناقشة واتخاذ قرارات بشأن خطط وزارة التربية بشأن تطوير التعليم ومدى نجاح الوزارة في تنفيذ الخطط القائمة ، وبالأخص هل قام المجلس الأعلى للتعليم ببحث أو مراجعة أو تقييم الأطار المرجعي والتنفيذي لبرنامج وزارة التربية نحو تطوير المنظومة التعليمية في الكويت والصادرة في عام 2013 وهل تم ذلك في الفترة من 2017/01/1 وحتى تاريخه.

4 – ما هو موقف وقرارات المجلس الأعلى للتعليم بشأن رفع كفاءة جودة التعليم وما هي تصوراته لتحسين مراكز الكويت في المؤشرات الدولية للتعليم وفي الأختبارات العالمية بشأن التعليم وتقارير التنافسية العالمية.

–5 هل قام المجلس الأعلى للتعليم بتقييم دور وأداء المستشار العالمي (البنك الدولي) منذ بداية عمله مع الوزارة منذ عام 2004 وما هي نتائج هذا التقييم.

6 – يرجى موافاتي بخطة عمل واجتماعات المجلس الأعلى للتعليم خلال العام 2018 وعام 2019 مع تحديد القضايا والمسائل التي يتناولها المجلس في اجتماعاته القادمة وعدد تلك الاجتماعات القادمة وهل من ضمنها بحث تقرير دوري بشأن تقييم خطط تطوير التعليم مع تزويدي بنسخة من تلك الخطط الزمنية القادمة لاجتماعات المجلس الأعلى للتعليم وجدول الأعمال المرتبطة بتلك الخطة.

7 – هل قامت وزارة التربية والتعليم العالي بتقديم تقرير دوري بشأن واقع التعليم في الكويت ومتطلبات تطوير التعليم لكل من مجلس الوزراء وكذلك مجلس الأمة منذ عام 2017/01/1 وحتى تاريخه مع تزويدي بنسخة من هذه التقارير أن وجدت.

محمد الدلال

حذّر من الانسياق خلف بطولات وهمية لبعض النواب

الفضل: الحكم بات ملزماً وعلى رئيس المجلس أن يعلن إخلاء المقعدين

أوضح النائب أحمد الفضل أن حكم المحكمة الدستورية في 26 الجاري الخاص بعضوية النائبين الطبطبائي والحربش سيقضي بسقوط الدعوى لأنه سبق أن حكم بقضية مماثلة في 19 الجاري لافتا إلى الجدل الدائر حول تصويت المجلس على اخلاء المقعدين علما بأن منطوق الحكم اعتبر المادة 16 كأنها لم تكن ما يعني أن هذا الحكم حكم من توفاه الله والتصويت من المفترض أن يكون بالاجماع على الاخلاء ولا يكون التصويت على عدم اخلاء المقعد

وقال الفضل : يجب علينا عدم الانسياق خلف بطولات وهمية لبعض النواب والحكم بات ملزما وعلى رئيس المجلس أن يعلن اخلاء المقعدين وهذا رأيي ويأتي بدلاء من خلال انتخابات تكميلية.

بمنحهم ذات مزايا موجهي باقي الأقسام التربوية

الشاهين يطالب بإنصاف الموجهين الفنيين للمكتبات والتقنيات والخدمات الاجتماعية

طالب النائب أسامة الشاهين بمنح الموجهين الفنيين للمكتبات المدرسية والتقنيات التربوية والخدمات الاجتماعية والنفسية ذات مزايا موجهي باقي الأقسام التربوية.

وقال الشاهين : إن الدور الرقابي الهام الذي يمارسه الموجهون الفنيون بإدارة التقنيات التربوية في وزارة التربية على التقنيات التربوية بعدد كبير من المدارس والمتحف العلمي والتلفزيون التعليمي والذي يشمل تصميم الوسائل التربوية والتزويد بها وصيانتها، وما تسعى إليه الإدارة من أهداف تتمثل في الارتقاء بكفاءة وفاعلية النظام التعليمي في التخصصات التربوية الأخرى كالعلوم والرياضيات، الأمر الذي سينعكس ايجاباً على تحفيز الموظفين للعمل، ورفع الكفاءة الإنتاجية، بالإضافة إلى أهمية ذلك في تطبيق مبدأ المساواة وهو من المقومات الأساسية التي كفلها الدستور في المادة (7) التي تنص على أن « العدل والمساواة دعامات المجتمع ..».

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي :

«منح الموجهين الفنيين في إدارة التقنيات التربوية في وزارة التربية ذات المزايا الإدارية والمالية المقررة للموجهين الفنيين في التخصصات التربوية الأخرى».

استفسر عن رؤية شركة المشروعات السياحية لتنشيط القطاع السياحي

الحويلة يسأل وزير المالية عن الميزانية المحددة لأعمال تطوير مدينة الكويت الترفيهية

وجه النائب محمد الحويلة سؤالا الى وزير المالية قال فيه : تعد المدينة الترفيهية من أكبر الوجهات وأهم المرافق الحيوية السياحية والترفيهية في الكويت، وقد تم افتتاحها في 12 مارس 1984 وتبلغ مساحة المدينة مليون متر مربع، مما يجعلها من أهم المدن الترفيهية وأهم المرافق الترفيهية والسياحية في دولة الكويت.

وقد أعلنت شركة المشروعات السياحية عن اغلاق المدينة الترفيهية بالكامل وذلك لأجراء أعمال التطوير الشاملة للمدينة وجميع مرافقها في 6 يونيو 2016، وحتى تاريخه لم يتم انجاز التطوير في المدينة الترفيهية مما حرم المجتمع والجماهير من زيارتها والتي كانت تمثل متنفساً رئيسياً للمجتمع.

لذا يرجى افادتي وتزويدي بالآتي

1 – ما هو الموعد المحدد لإعادة افتتاح مدينة الكويت الترفيهية؟ ولماذا لم تتم أعمال التطوير تدريجيا أثناء استقبالها الجمهور؟

2 – كم الميزانية المحددة لأعمال تطوير مدينة الكويت الترفيهية؟

3 – ما هي مشاريع التطوير السياحية التي تعمل شركة المشروعات السياحية على إنشائها وتحديثها حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ وما تم بشأنها ومدى جهوزيتها حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟، وإذا كان بعضها متوقف، فما الأسباب التي تمنع افتتاحها أو البدء في إنجازها سواء كانت أعمال صيانة أو أعمال إنشائية؟

4 – ما هي رؤية أو خطة شركة المشروعات السياحية لتنشيط القطاع السياحي؟

5 – ما الخطط التي نفذتها شركة المشروعات السياحية خلال الخمس سنوات الماضية لتنشيط السياحة؟

اذا لم ترد على الاسئله التي قدمها بشأن جمعية الثقلين

عاشور يهدد بتقديم استجواب إلى الصبيح خلال أسبوعين

هدد النائب صالح عاشور بتقديم استجواب الى وزيرة الشؤون الاجتماعيه هند الصبيح خلال أسبوعين اذا لم ترد على الاسئله التي قدمها بشأن حديثها عن تقديم وزارات الداخليه والاوقاف والمالية والبنك المركزي شكاوى ضد جمعية الثقلين خلال استجوابه لها في شهر مايو الماضي.

واضاف عاشور في تصريح صحافي ، ذكرت الوزيرة خلال الاستجواب أن هناك 4 شكاوى ضد جمعيه الثقلين وأن هذا سبب حل الجمعيه ، وبعد الاستجواب قدمت اسئله للوزراء المعنين عن الجهات التي ذكرت الوزيره انها قدمت شكاوى وطلبت تقديم نسخ من تلك الشكاوى.

وقال « رد وزير الداخليه بانه ليست هناك شكوى مقدمه وأفاد بأن الجهة المختصه هي وزارة الشؤون ، وكذلك قدمنا نفس السؤال الى وزارة الخارجية وايضا ذكرت أن الجهة المعنية هي وزارة الشؤون ، وبالنسبه لوزارة المالية منذ تاريخ 6يونيو أي قبل 6 أشهر طلب تمديد للإجابة على السؤال وحتى الان لم ترد الوزارة، وكذلك وزارة الاوقاف لم تجب على سؤالنا المقدم من تاريخ 10 مايو الماضي. وزاد : هذا يعني ان الوزارات الاربعه التي ذكرت الوزيره انها قدمت شكاوى وأنها حلت الجمعيه لهذا السبب لم ترد على الاسئله بخصوص تلك الشكاوى ، وانا من حقي كنائب ومستجوب أن اثبت صحة تلك الادعاءات او عدم صحتها ، ويجب ان تكون الوزيرة على قدر المسؤلية وتوضح حقيقة الامر.

وتابع : لذلك قدمت سؤال لوزيرة الشؤون بشأن ما ذكرته من معلومات عن شكاوى الوزارات الأربعة ضد جمعية الثقلين الاجتماعية ، ولكن للاسف إن الوزيرة جاوبت بجواب إنشائي بتاريخ 16 أكتوبر ، ثم قدمت رسالة الى رئيس مجلس الامة أوضحت من خلالها أن هذه الاجابات ناقصه ولا تحتوي على إحصاءات او صورة عن الشكاوى المقدمة، وقلت هذه الاسئله والاجوبه غير الواضحه « وهذه بضاعتكم ردت إليكم».

واضاف : بتاريخ 22 أكتوبر ارسل رئيس مجلس الامة رسالة الى الوزيرة بأن هذه الاجوبه ناقصه وغير واضحه وأن النائب يطلب توضيح الاجابه ، ولكن حتى الان لم يصلنا أي رد ، وأمام هذا الوضع أنا شخصيا لا أرغب بأي تصعيد سياسي أو تقديم استجواب واعتقد أن الوضع السياسي الحالي لا يكتمل.

تقدم باقتراح بقانون بتعديل قانون الرعاية السكنية

حماد يطالب بتوفير قسائم حكومية بدلاً من مسكن ملائم لمن باع بيته

تقدم النائب سعدون حماد باقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (29 مكرراً (أ)) إلى القانون رقم (2) لسنة 2015 المعدل للقانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية .

مادة اولى: يستبدل بنص الفقرة الأولى من القانون رقم (2) لسنة 2015 المشار إليه مادة جديدة برقم (29 مكرراً (أ)) نصها الآتي : «إذا حصل رب الأسرة من بنك الائتمان الكويتي على قرض لبناء مسكن أو لشرائه ، ثم تصرف في العقار بالبيع لمرة واحدة ، وقام برد مبلغ القرض كاملاً إلي البنك ، ولم يحصل على قرض آخر منه ، وليس له وأسرته مسكن ، كان له التقدم إلى المؤسسة العامة للرعاية السكنية بطلب للحصول على قسيمة حكومية.

ويصدر قرار من الوزير المختص بناء على موافقة مجلس إدارة المؤسسة بالشروط والضوابط والأوضاع التي يتم بها توفير القسيمة الحكومية ، على أن يتضمن القرار على نحو خاص :

– ترتيب أولوية المخاطبين بأحكام هذه المادة حسب حاجة كل اسرة وموقع القسيمة التي تخصص له ، مع عدم المساس بحقوق أو أولوية المخاطبين بأحكام القانون رقم (47) لسنة 1993 المشار إليه .

– وتسري أحكام هذا القانون على المخاطبين بأحكامة ومن قام ببيع سكنه بعد تاريخ العمل بالمرسوم بقانون المشار إليه وحتى تاريخ نشر هذا القانون .

مادة ثانية: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره .

المذكرة الإيضاحية: أكد الدستور الكويتي على توفير السكن الملائم للأسرة الكويتية ، وحرص على النص في المقومات الأساسية للمجتمع على هذا التوجه الذي يؤدي إلى الاهتمام بالأسرة الكويتية ، وعلى هدي من هذه الاحكام فقد صدرت القوانين المتعاقبة لتوفير الرعاية السكنية للأسرة الكويتية في مختلف الظروف .

وبالنظر إلى أن القانون رقم (47) لسنة 1993 المشار إليه اقتصر على توفير هذه الرعاية لمستحقيها ولمرة واحدة مبيناً الفارق بين الملكية الخاصة والملكية التي توفرها الدول لهذه الغاية ، ومن ثم لم يعط القانون من يقوم بالتصرف في الوحدة السكنية المخصصة له الحق في البيع ، إلا أن تصرف فئه ممن قاموا ببيع الوحدة السكنية جاء تحت ضغط من التغيير الاجتماعي في وضع الأسرة وحاجتها الملحة إلى مزيد من المساحة أو التغيير في نمط البديل السكني إلى ما يحقق حاجتها .

وقد جاء القانون رقم (2) لسنة 2015 لمعالجة أوضاع هذه الفئة دون غيرها بإضافة المادة (29 مكرراً) إلى القانون رقم (47) لسنة 1993 المشار إليه بما يرخص للمؤسسة العامة للرعاية السكنية توفير السكن الملائم لمن قام ببيع بيته وسدد كامل قيمة القرض الممنوح له من بنك الائتمان الكويتي ولمرة واحدة بتخصيص مسكن ملائم له ولأسرته وفق صحيح حاجته وذلك بصفة انتفاع أو بصفة ايجار ، واكد النص على ترتيب أولوية المخاطبين بأحكام تلك المادة حسب حاجة كل أسرة ونوع المسكن الملائم وموقعه وذلك خلال (3) سنوات من تاريخ العمل بذلك القانون . ولما كانت المؤسسة العامة للرعاية السكنية لم تلتزم بفترة السنوات الثلاثة التي أوردها القانون رقم (2) لسنة 2015 ، مما أدى إلى تفاقم المشكلة وزيادة أعداد من لم توفر لهم المؤسسة مسكناً ملائماً ، فقد جاء هذا التعديل ليعمل على حل المشكلة الناشئة عن عدم توفير المسكن الملائم للمستحقين له وفقاً لذلك القانون ، حيث انقضت مدة تقارب أربع سنوات .

ويتمثل الحل في قيام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتوفير قسائم حكومية بدلاً من توفير مسكن ملائم لأرباب الأسر الذين ورد ذكرهم في المادة الأولى من القانون رقم (2) لسنة 2015 المشار إليه مع اسناد وضع ضوابط وشروط ومواعيد الاستحقاق وترتيب أولويات المخاطبين بأحكام القانون وفق قرار يصدر من الوزير المختص .